



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

قرار رقم / ١٩٩ / هـ

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
و على أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٧/ لعام ٢٠١٣ .
و على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٣ .

يقرر ما يلي :

- مادة ١ - يوقف القبول في اختصاص الصناعات الغذائية في المعهد التقني الزراعي بخص بجمعة البعث للعام الدراسي ٢٠١٤ - ٢٠١٥ .
- مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور محمد عامر المارديني